الباب الثاني
منهج الدارقطنى فى إعلال الحديث

الفصل الأول: الاختلاف بين الرواة فى الحديث

الفصل الثاني: الاختلاف فى السند

الفصل الثالث: الاختلاف فى المتن

الفصل الرابع: الاختلاف فى السند والمتن معًا

obeikandl.com

الفصل الأول
الاختلاف بين الرواة فى الحديث

المبحث الأول: تعريف الاختلاف وأسبابه وأقسامه

المبحث الثاني: منهج الدارقطنى فى إيراد الاختلاف

obeikandl.com

obeikandl.com

المبحث الأول: تعريف الاختلاف وأسبابه وأقسامه

تعريف الاختلاف والمخالفة:

قال الراغب الأصبهاني: الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقًا غير طريق الآخر فى حاله أو قوله[١].

هذا أصل الاختلاف فى اللغة، وهو يتطابق مع معناه الاصطلاحى عند المحدثين، فقد استعمله المحدثون للتعبير عند حدوث تغاير بين ألفاظ الرواة حال أدائهم للحديث، سواء كان ذلك فى السند أو المتن، فكل واحد من الرواة أخذ طريقًا غير طريق الآخر فى نقل ألفاظ الحديث.

«واختلاف الرواة ظاهرة لها أهمية كبيرة فى علوم الحديث، لما تكشف عنه من الفوائد الحديثية فى السند أو فى المتن أو فيهما، ذلك أنه عن طريق البحث الناقد المتعمق فى هذه الظاهرة يتبين ما وقع فى الحديث من الوهم لبعض الرواة، أو ما فى سنده أو متنه من قدح أو غير ذلك، كما أنها أحيانًا تكون مقوية للحديث كما فى بعض أحوال زيادات الثقات فى السند»[٢].

سبب الاختلاف بين الرواة

«أمر طبيعى أن يختلف رواة الحديث سندًا ومتنًا، ولا غرابة فى ذلك، إذ يستحيل عرفًا أن يكونوا فى مستوى واحد من الاهتمام والتيقظ والتثبت والدقة والضبط، منذ تلقى الأحاديث من أصحابها إلى أدائها، حيث إن المواهب الطبيعية متفاوتة، فمنهم من بلغ إلى أوجها، ومنهم من نزل إلى أدناها، ومنهم مَنْ بينهما على تفاوت الدرجات.

---

(١) مفردات القرآن (ص١٥٦) مادة خلف.

(٢) منهج النقد (ص٤٢٢).

فالرواة الذين شاركوا فى سماع الحديث من أحد شيوخهم، ثم حدثوا به عنه بعد فترة من الزمن، من جملة من الأحاديث المسموعة من مصادر شتى، فمدى الاتفاق بينهم والاختلاف يتوقف على قدر تيقظهم واهتمامهم ومذاكرتهم ودقتهم وحفظهم [وضبط كتابهم] ومرجع أكثر الاختلاف بينهم هو الوهم والخطأ من بعضهم»[١].

وينقسم الرواة بحسب ما يقع فى حديثهم من الخطأ والوهم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: مَنْ غَلَبَ على حديثه المناكير لغفلته وسوء حفظه.

القسم الثاني: مَنْ كَثُرَ فى حديثهم الوهم والخطأ، ولكن ليس هو الغالب عليهم، فلم يخرجهم ذلك عن أهل الصدق والحفظ.

القسم الثالث: أهل صدق وحفظ، ويندر الخطأ والوهم فى حديثهم، وهؤلاء هم المتفق على الاحتجاج بهم[٢].

قال أبو عيسى الترمذي: وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم[٣].

وقال ابن معين: لست أعجب ممن يحدث فيخطئ، وإنما أعجب ممن يحدث فيصيب[٤].
وقال ابن المبارك: ومَن يسلم من الوهم[٥].

وقد وهَّمَتْ عائشة جماعة من الصحابة فى رواياتهم للحديث، وجمع الزركشى ذلك فى كتابه «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة».

---

(١) الحديث المعلول (ص٢٤).
(٢) راجع شرح علل الترمذى لابن رجب (١/ ١٠٥).
(٣) علل الترمذى فى آخر الجامع (٥/ ٧٤٧).
(٤) تاريخ ابن معين رواية الدورى (٣/ ١٣).
(٥) شرح علل الترمذى لابن رجب (١/ ١٥٩).

ووهَّم سعيد بن المسيب ابن عباس فى قوله: تزوج النبى ﷺ ميمونة وهو محرم[١].

قال ابن رجب: وقرأت بخط أبى حفص البرمكى الفقيه الحنبلي[٢]: ذكرت لأبى الحسن -يعنى الدارقطني- حديث عمرو بن يحيى المازنى فى ذكره الحمار موضع البعير، فى توجه النبى ﷺ إلى خيبر، وأن أحمد لم يضعفه بذلك. فقال أبو الحسن: مثلُ هذا فى الصحابة، روى رافع بن عمرو المزنى قال: رأيت النبى ﷺ يخطب على بغلة بمنى. وروى الناس كلهم خطبة النبى ﷺ على ناقة أو جمل. أَفَيُضَعَّفُ الصحابى بذلك[٣].

وقال أحمد: كان مالك من أثبت الناس وكان يخطئ[٤].

والغرض من ذلك كله: أن الوهم لا يسلم منه أحد حتى الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وأنه سبب اختلاف الرواة، لكن ليس كل وهم يقدح فى صاحبه.

«وسوء الحفظ قد يكون ملازمًا للراوى فى جميع حالاته، فهو الشاذ على رأى بعض أهل العلم، وقد يكون طارئًا على الراوى إما لكبره أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن يكون كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء فهو المختلط، والحكم فيه أن ما حدث قبل الاختلاط إذا تميز قُبِلَ، وإذا لم يتميز تُوقف فيه، وإنما يعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه»[٥].

---

(١) الحديث متفق عليه: البخارى (١٨٧٣) كتاب جزاء الصيد، باب تزويج المحرم، من طريق عطاء عن ابن عباس. ومسلم (٣٥١٧) كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، من طريق أبى الشتاء عن ابن عباس. وأخرج أبو داود (١٨٤٥) كتاب المناسك، باب المحرم يتزوج، قول سعيد بن المسيب: وهم ابن عباس فى تزويج ميمونة وهو محرم.

(٢) هو عمر بن أحمد بن إبراهيم أبو حفص البرمكى، كان من الفقهاء الأعيان النساك الزهاد، ذو الفتيا الواسعة والتصانيف النافعة، من ذلك «المجموع» و«شرح بعض مسائل الكوسج». حدث عن ابن الصواف وآخرين، وتوفى سنة ٣٨٧ هـ. طبقات الحنابلة (٢/ ١٥٣).

(٣) شرح علل الترمذى لابن رجب (١/ ١٦٠).

(٤) علل الحديث لأحمد بن حنبل رواية المروذى (ص١٦٤).

(٥) نزهة النظر (ص١٠١، ١٠٢).

ومما ينتج عنه سوء الحفظ، الانشغال عن الحديث بأمور أخرى، وهذا شأن كل فن، إذا انشغل صاحبه عنه قصر عن تحصيله، وعلم الحديث يحتاج إلى تفرغ من أجل حفظه وضبطه وإتقانه، ومن الأمور التى انشغل بها بعض الرواة فساء حفظهم، الانشغال بالعبادة وصرف غالب أوقاتهم فيها، ولهذا نجد الإمام مالك يقول: أدركت بهذا البلد -يعنى المدينة- مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون، ما سمعت من واحد منهم حديثًا قط. فقيل له: ولم يا أبا عبد الله؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدثون(١).

وقال أيضًا: لا يؤخذ العلم من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به(٢). وقعَّد ابن رجب ذلك فقال: الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط(٣).

قال الترمذي: وأبان بن أبى عياش وإن كان قد وصف بالعبادة والاجتهاد فهذه حاله فى الحديث، والقوم كانوا أصحاب حفظ، فرب رجل وإن كان صالحًا لا يقيم الشهادة ولا يحفظها(٤). وكذلك الحديث لسوء حفظه وكثرة غفلته.

وروى مسلم فى مقدمة كتابه من طريق محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال: لم نر الصالحين فى شيء أكذب منهم فى الحديث. قال مسلم: يقول: يجرى الكذب على ألسنتهم ولا يتعمدون الكذب(٥).

ومن هذه الأمور الانشغال بالفقه حتى صار الفقه أكبر همهم، ويصرفون إليه جل أوقاتهم، ولهذا ضُعِّف جماعة من أكابر الفقهاء لسوء حفظهم.

---

(١) الكفاية (ص١١٦) والجامع لأخلاق الراوى (١/ ١٤٠).
(٢) المحدث الفاصل (ص٤٠٣) والكفاية (ص١١٦) والجامع لأخلاق الراوى (١/ ١٣٩).
(٣) شرح علل الترمذى لابن رجب (٢/ ٧١١).
(٤) علل الترمذى (٥/ ٧٤٣).
(٥) صحيح مسلم (٤٤) المقدمة، باب الكشف عن معايب رواة الحديث ونقلة الأخبار. وراجع شرح علل الترمذى لابن رجب (١/ ٩٣: ٩٦).

قال ابن حبان: الفقيه إذا حدث وهو ثقة فى روايته لا يجوز عندى الاحتجاج بخبره، لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد. وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه، وإذا ذكروه يكون أول إسنادهم قال رسول الله ﷺ، فلا يذكرون بينهم وبين النبى ﷺ أحدًا.

فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء أو قلب الأسانيد، ورفع الموقوف وأوقف المرسل، وهو لا يعلم، لقلة عنايته به، وأتى بالمتن على وجهه، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات فى الأسانيد(١).

وقال ابن رجب: الفقهاء المعتنون بالرأى حتى يغلب عليهم الاشتغال به، لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يعتمدون أسانيده ولا متونه، ويخطئون فى حفظ الأسانيد كثيرًا، ويروون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ فى ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم(٢).

أقسام الاختلاف بين الرواة:

يقع الاختلاف بين الرواة فى أمور كثيرة غير محصورة، منها ما يؤثر فى قبول الحديث، ومنها ما لا يؤثر فيه.

أما الاختلاف غير المؤثر فمثل اختلافهم فى العبارات والألفاظ بحيث لا يغير المعنى المقصود، وبالتالى لا يترتب عليه تغيير فى الحكم المستفاد من الحديث، وقد سبق بيان اهتمام الدارقطنى بهذا النوع(٣).

وأما الاختلاف المؤثر «فتارة يكون فى السند، وتارة يكون فى المتن، فالذى فى السند يتنوع

(١) المجروحين (١/ ٧٨، ٧٩).
(٢) شرح علل الترمذى لابن رجب (٢/ ٧١١).
(٣) (ص١٤٦ وما بعدها).

أنواعًا: **أحدها**: تعارض الوصل والإرسال. **ثانيها**: تعارض الوقف والرفع. **ثالثها**: تعارض الاتصال والانقطاع. **رابعها**: أن يروى الحديث قوم -مثلاً- عن رجل عن تابعى عن صحابي، ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعى آخر عن الصحابى بعينه. **خامسها**: زيادة رجل فى أحد الإسنادين. **سادسها**: الاختلاف فى اسم الراوى ونسبه إذا كان مترددًا بين ثقة وضعيف[١]».

«وأما الاختلاف فى المتن فيتنوع أيضًا أنواعًا: منها تعارض الإطلاق والتقييد، وتعارض العموم والخصوص، وتعارض الزيادة والنقص[٢]» وتعارض التقديم والتأخير، وتعارض الإدراج والفصل، وضابط ذلك كله: تغيير اللفظ إلى لفظ آخر يغير المعنى المقصود، وبالتالى يترتب عليه تغيير فى الحكم المستفاد من الحديث.

العلاقة بين الاختلاف والتعليل:

من أهم ما يتميز به منهج الدارقطنى فى سننه جمع طرق الحديث، بحيث يصعب على أى باحث الوقوف على هذه الطرق مجتمعة إلا من خلال سنن الدارقطني، بل إنك لا تجد بعض هذه الطرق إلا من خلال روايته لها أو إشارته إليها، ويترتب على جمع طرق الحديث النظر فيها مجتمعة والمقارنة بينها، لمعرفة مواضع الاتفاق والاختلاف، ومن ثَمَّ تظهر العلل الواردة فى الأحاديث.

قال على بن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقة لم يتبين خطؤه[٣].

وقال الخطيب البغدادي: السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجمع بين طرقه وينظر فى

---

(١) النكت لابن حجر (٢/ ٧٧٧، ٧٧٨) نقلاً عن العلائى.
(٢) الحديث المعلول (ص٢٩).
(٣) الجامع لأخلاق الراوى (٢/ ٢١٢).

اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، وبمنزلتهم فى الإتقان والضبط[١].

وقال الحافظ ابن حجر: السبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة أن يُجمع طرقُه، فإن اتفقت رواتُه واستووا ظهرت سلامتُه، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل فى الحقيقة على بيان الاختلاف[٢].

وقال ابن الصلاح: العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فى الحديث، ويُستعان على إدراكها بتفرد الراوى وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال فى الموصول، أو وقف فى المرفوع، أو دخول حديث فى حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه. وكثيرًا ما يعللون الموصول بالمرسل، مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضًا بإسناد منقطع أقوى من الإسناد الموصول، ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه.

ثم قال: اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقى الأسباب القادحة فى الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة فى الأصل، ولذلك تجد فى كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح[٣]. اهـ.

وعلى ذلك فالعلة تشمل جميع الأسباب القادحة فى الحديث، سواء كانت ظاهرة أو خفية، وقد اعتنى الدارقطنى فى «سننه» ببيان جميع أنواع العلل، وذكرنا فيما سبق اعتناءه ببيان العلل الظاهرة التى ترجع إلى جرح الرواة وتليينهم، أو إلى الانقطاع

---

(١) علوم الحديث (ص٩٠، ٩١).

(٢) النكت لابن حجر (٢/ ٧١٠، ٧١١).

(٣) علوم الحديث (ص٩٠: ٩٢).

والإرسال فى الأسانيد[١]، وسنقتصر فى هذا الباب على معالجة العلل الخفية المتفرعة عن اختلاف الرواة.

وقد أَوْلى الدارقطنى فى سننه عناية فائقة بقضية الاختلاف، لأن أغلب أنواع العلل ترجع إليها وتتفرع عنها، وسأحاول فى هذا الباب جمع ملامح منهج الدارقطنى فى إعلال الحديث أو دفع العلة عنه، ويُعد هذا المنهج من أهم مقاصد هذا البحث، لما اشتهر به الدارقطنى من براعة فى علم العلل.

ولم تكن معرفة الدارقطنى بهذا العلم، وتفوقه فيه على جميع مَنْ جاء بعده، إلا نتيجة لاجتهاده وحفظه، واطلاعه على ما كتبه مَنْ قبله، فهو نتاج عقول وقرائح توالت على دراسة الحديث النبوي، يقول الدارقطني: من أحب أن ينظر قصور علمه عن علم السلف فلينظر فى «علل حديث الزهري» لمحمد بن يحيى -يعنى الذهلي-[٢].

العلاقة بين الاضطراب والاختلاف:

المضطرب من الحديث: هو الذى تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربًا إذا تقاومت الروايتان، ولم يمكن الجمع بينهما ولا الترجيح.

أما إذا أمكن الجمع بين الروايتين، أو ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبة للمروى عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يُطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه[٣].

فليس كل اختلاف يسمى اضطرابًا، وإنما كل اضطراب يسمى اختلافًا، فبين الاختلاف والاضطراب عموم وخصوص مطلق.

---

(١) راجع (ص٢١٨، ٢٢٢، ٢٥٤) من هذا البحث.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٢٨٤).

(٣) علوم الحديث (ص٩٣، ٩٤).

مصطلحات الروايات المختلفة:

استقر علماء الحديث على تسمية الروايات المختلفة بمصطلحات تميز كل رواية عن الأخرى، فإن خُولف الراوى المقبول بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يُقال له: المحفوظ، ومقابله وهو المرجوح يُقال له: الشاذ. وإن وقعت المخالفة له مع الضعف، فالراجح يُقال له: المعروف، ومقابله يُقال له: المنكر[١].

وهذه المصطلحات التى استقر عليها رأى المتأخرين، لم تكن تستخدم بهذا المعنى الضيق عند المتقدمين، بل كانت تستخدم بمعنى أوسع من ذلك، كما كانوا يستعملون ألفاظًا أخرى لوصف الروايات المختلفة، وصنيع الدارقطنى فى السنن يوضح منهج المتقدمين فى ذلك.

فجرى الدارقطنى فى التعبير عن الرواية الراجحة بلفظ: المحفوظ، الصواب، الصحيح، سواء كان المخالف له ثقة أو ضعيفًا، ولم يستعمل مطلقًا مصطلح «معروف» للدلالة على ذلك. ويعبر عن الرواية المرجوحة بلفظ: خطأ، وهم، غير محفوظ، لا يثبت، لا يصح. ولا تكاد تراه يستعمل مصطلح شاذ أو منكر فى وصف ذلك.

عمل الراوى بخلاف ما روى:

يرى جمهور العلماء من الفقهاء والأصوليين والمحدثين أن عمل الراوى أو فتواه بخلاف روايته لا يُوجب طعنًا فى الحديث، لأن الواجب قبول روايته ونقله عن النبى ﷺ، لا قبول فعله وفتواه[٢]. وذهب أكثر الحنفية إلى أن ذلك يُسقط الاحتجاج بالحديث، لأنه لا يترك العمل بالحديث إلا لعلمه بأنه منسوخ أو ليس بثابت[٣]. ويتفق الدارقطنى مع الحنفية فى ذلك، وصرح به فى عدة مواضع من السنن.

---

(١) نزهة النظر (ص٦٨) ومنهج النقد (ص٤٣٠).

(٢) راجع علوم الحديث (ص١١١) تدريب الراوى (١/ ٣١٥) فتح المغيث (٢/ ٣٨).

(٣) راجع كشف الأسرار (٣/ ٦٣) أصول السرخسى (٢/ ٥) منهج الحنفية فى نقد السنة (ص٣١٠).

المثال الأول: روى من طريق سعيد بن بشير عن منصور عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة قالت: لقد كان نبى الله ﷺ يقبلنى إذا خرج إلى الصلاة وما يتوضأ. ثم روى من طريق مالك عن الزهرى أنه كان يقول: فى قبلة الرجل امرأته الوضوء.

ثم قال: ولو كان ما رواه سعيد بن بشير عن منصور عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة صحيحًا لما كان الزهرى يفتى بخلافه(١).

المثال الثاني: روى من طرق عن الزهرى عن الحسن قال: بينا النبى ﷺ يصلى إذ جاءه رجل فوقع فى حفرة فضحك بعض القوم، فأمر من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة. ثم روى من طريق شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال: لا وضوء فى القهقهة والضحك.

ثم قال: فلو كان ما رواه الزهرى عن الحسن عن النبى ﷺ صحيحًا عن الزهرى لما أفتى بخلافه وضده والله أعلم(٢).

المثال الثالث: روى من طريق خِشْف بن مالك عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا فى دية قتل الخطأ وفيه: «وعشرون بنو مخاض»(٣). ورواه من طريق أبى عبيدة عن أبيه موقوفًا وفيه: «وعشرون بنو لبون ذكور»(٤).

وضعف الدارقطنى الحديث المرفوع من وجوه، فقال: «أحدها: أنه مخالف لما رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود بالسند الصحيح عنه الذى لا مطعن فيه ولا تأويل، وأبو عبيدة أعلم بحديث أبيه وبمذهبه وفتياه من خِشْف بن مالك ونظرائه، وعبد الله بن مسعود أتقى

---

(١) سنن الدارقطنى (١/ ١٣٥ حديث ٦: ٨) وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٤/ ٣٤٣) (٥/ ٦٦).

(٢) سنن الدارقطنى (١/ ١٦٦ حديث ١٨: ٢١).

(٣) المصدر السابق (٣/ ١٧٣ حديث ٢٦٥) وأخرجه أبو داود (٤٥٤٥) والترمذى (١٤٤٥) والنسائى (٤٨٠٢) وابن ماجه (٢٦٣١).

(٤) المصدر السابق (٣/ ١٧٢ حديث ٢٦٢، ٢٦٣).

لربه وأشح على دينه من أن يروى عن رسول الله ﷺ أنه قضى بقضاء ويفتى هو بخلافه، هذا لا يُتوهَّم مثله على عبد الله بن مسعود، وهو القائل فى مسألة وردت عليه[١]: لم أسمع من رسول الله ﷺ فيها شيئًا، ولم يبلغنى عنه فيها قول، أقول فيها برأيي، فإن يكن صوابًا فمن الله ورسوله، وإن يكن خطأ فمنى، ثم يبلغه بعد ذلك أن فتياه فيها وافق قضاء رسول الله ﷺ فى مثلها، فرآه أصحابه فرح عند ذلك فرحًا لم يروه فرح مثله، مِنْ موافقة فتياه رسول الله ﷺ. فمن كانت هذه صفته وهذا حاله، كيف يصح عنه أن يروى عن رسول الله ﷺ شيئًا ويخالفه»[٢] اهـ.

(١) يشير إلى قضاء ابن مسعود فى رجل تزوج امرأة، ولم يفرض لها صداقًا، ولم يدخل بها حتى ماتت، وللحديث طرق وألفاظ كثيرة وأقرب الروايات للفظ الذى ذكره الدارقطني، ما رواه أبو داود (٢١١٦) كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقًا حتى مات.

(٢) سنن الدارقطنى (٣/ ١٧٣).

المبحث الثاني: منهج الدارقطنى فى إيراد الاختلاف

تنوعت أساليب الدارقطنى فى إيراد الاختلاف بين الرواة تنوعًا كثيرًا، فأحيانًا يذكر الاختلاف فى الحديث سواء فى السند أو فى المتن ثم يخرج الروايات المخالفة، ثم يقضى فى الاختلاف بالجمع أو الترجيح، وهذه الحالة أكمل الحالات، وأحيانًا يذكر الاختلاف مع الترجيح دون تخريج، وهى أكثر الحالات، وأحيانًا يذكر الاختلاف مع التخريج دون ترجيح، وأحيانًا يذكر الاختلاف دون تخريج أو ترجيح.

الحالة الأولى: ذكر الاختلاف مع التخريج والجمع أو الترجيح.

يذكر الدارقطنى الاختلاف فى الحديث، ويخرج الروايات المختلفة، ثم يجمع بينها إذا أمكن الجمع، أو يرجح بينها إذا تعذر الجمع.

المثال الأول: روى الدارقطنى حديث القلتين من طريق أحد عشر راويًا عن أبى أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه[(١)]. ورواه من طريق اثنى عشر راويًا عن أبى أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد ابن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه[(٢)]، فاختُلف فى الراوى الذى روى عنه الوليد بن كثير، فقال بعضهم: محمد بن جعفر بن الزبير، وقال بعضهم: محمد بن عباد بن جعفر، فجمع الدارقطنى بين الروايتين بتصحيح القولين جميعًا عن أبى أسامة، لأن شعيب بن أيوب قد رواه عن أبى أسامة عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعًا[(٣)].

المثال الثاني: روى من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج حدثنى حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة وعن كريب مولى ابن عباس أن ابن عباس قال: ألا أخبركم

---

(١) سنن الدارقطنى (١/ ١٣: ١٥ حديث ١، ٢) وأخرجه أبو داود (٦٣) والنسائى (٥٢، ٣٢٨).
(٢) المصدر السابق (١/ ١٥: ١٨ حديث ٣: ٩، ١٢).
(٣) المصدر السابق (١/ ١٧ حديث ٩).

عن صلاة رسول الله ﷺ فى السفر، فذكر الحديث[١].

ثم قال: روى هذا الحديث حجاج عن ابن جريج قال أخبرنى حسين عن كريب وحده عن ابن عباس. ورواه عثمان بن عمر عن ابن جريج عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس[٢]. ورواه عبد المجيد عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن حسين عن كريب عن ابن عباس. وكلهم ثقات. فاحتُمل أن يكون ابن جريج سمعه أولاً من هشام بن عروة عن حسين كقول عبد المجيد عنه، ثم لقى ابن جريج حسينًا فسمعه منه كقول عبد الرزاق وحجاج عن ابن جريج: حدثنى حسين. واحتُمل أن يكون حسين سمعه عن عكرمة وعن كريب جميعًا عن ابن عباس، فكان يحدث به عنهما كرواية عبد الرزاق عنه، ومرة عن كريب وحده كقول حجاج وابن أبى روَّاد، ومرة عن عكرمة وحده عن ابن عباس كقول عثمان بن عمر، وتصح الأقاويل كلها، والله أعلم. ا هـ.

المثال الثالث: روى الدارقطنى من طريق مصعب بن المقدام وعبد الله بن نمير كلاهما عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبى وائل قال: رأيت عثمان بن عفان يتوضأ فغسل يديه ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، ومضمض ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا... ثم ذكر باقى الحديث. قال موسى بن هارون: وفى هذا الحديث موضع فيه عندنا وهم، لأن فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق.

ثم قال: وقد رواه عبد الرحمن بن مهدى عن إسرائيل بهذا الإسناد: فبدأ بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه. وتابعه أبو غسان مالك بن إسماعيل عن إسرائيل وهو الصواب. ا هـ. ثم أخرجه من طريق ابن مهدى وأبى غسان بهذا اللفظ[٣].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٣٨٨ حديث ١) وأخرجه الترمذى فى رواية أبى حامد التاجر كما فى تحفة الأشراف (٦٠٢١) وأحمد فى مسنده (١/ ٣٦٧).

(٢) السنن الكبرى للبيهقى (٣/ ١٦٣).

(٣) سنن الدارقطنى (١/ ٨٦ حديث ١٢، ١٣) وأخرجه أبو داود (١١٠) مختصرًا.

المثال الرابع: روى من طريق سعيد بن أبى عروبة عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن أوس عن أبى موسى قال: قضى رسول الله ﷺ فى الأصابع بعشر عشر. ثم قال: كذا رواه سعيد عن غالب عن حميد بن هلال، وخالفه شعبة وإسماعيل ابن علية وعلى بن عاصم وخالد بن يحيى فرووه عن غالب عن مسروق بن أوس عن أبى موسى عن النبى ﷺ ولم يذكروا حميدًا، وذكر شعبة فيه سماع غالب من مسروق(١).

ثم رواه من طريق الأربعة على الترتيب المذكور، ويدل قوله: (كذا رواه سعيد). على تضعيفه لروايته وترجيحه لرواية الأربعة.

ففى هذه الأمثلة السابقة: ذكر الدارقطنى الاختلاف فى الحديث، وأخرج جميع الروايات، وفى المثالين الأولين جمع بين الاختلافات، وفى المثالين الأخيرين رجح بينها.

الحالة الثانية: ذكر الاختلاف مع الترجيح دون التخريج.

المثال الأول: روى الدارقطنى من طريق سعيد بن بشير عن منصور عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة قالت: لقد كان نبى الله ﷺ يقبلنى إذا خرج إلى الصلاة وما يتوضأ. ثم قال: تفرد به سعيد بن بشير عن منصور عن الزهرى ولم يتابع عليه، وليس بقوى فى الحديث، والمحفوظ عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة: أن النبى ﷺ كان يقبل وهو صائم. وكذلك رواه الحفاظ الثقات عن الزهرى منهم: معمر وعقيل وابن أبى ذئب. ا هـ(٢). ولم يرو لنا هذه الروايات الراجحة.

المثال الثاني: روى من طريق الفرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة... وذكر الحديث.

---

(١) سنن الدارقطنى (٣/ ٢١٠، ٢١١ حديث ٣٨١: ٣٨٥) وأخرجه أبو داود (٤٥٥٦) والنسائى (٤٨٤٤).

(٢) سنن الدارقطنى (١/ ١٣٥ حديث ٦، ٧) وأخرجه الطبراى فى الأوسط (٤/ ٣٤٣) (٥/ ٦٦).

ثم قال: الفرج بن فضالة ضعيف، خالفه يزيد بن هارون ووهيب وغيرهما رووه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عائشة مرسلاً[١]. ا هـ. ولم يرو لنا هذه الروايات المرسلة.

المثال الثالث: روى من طريق حاجب بن سليمان عن وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قبل رسول ﷺ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ ثم ضحكت.

ثم قال: تفرد به حاجب عن وكيع ووهم فيه، والصواب عن وكيع بهذا الإسناد: أن النبى ﷺ كان يقبل وهو صائم[٢]. ا هـ. ولم يسند الرواية الراجحة.

الحالة الثالثة: ذكر الاختلاف مع التخريج دون الترجيح.

المثال الأول: روى الدارقطنى من طريق حجاج بن محمد عن شريك عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ قال: «**ذكاة الميتة دباغها**»[٣].

ثم قال الدارقطني: خالفه حسين المروذى عن شريك فقال: عن الأعمش عن عمارة ابن عمير عن الأسود عن عائشة عن النبى ﷺ: «دباغها طهورها». حدثناه ابن كامل حدثنا ابن خيثمة عنه[٤]. ا هـ.

فجعله المروذى من رواية عمارة بن عمير بدلاً من إبراهيم النخعى، وهذا الاختلاف لا يضر الحديث لأن كلاً منهما ثقة.

المثال الثاني: روى من طريق أبان بن تغلب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ما

---

(١) سنن الدارقطنى (١/ ١٤٤ حديث ٣٥) وأخرجه الترمذى (٣٨٣١) والنسائى (١١٣٠) مرسلاً.
(٢) سنن الدارقطنى (١/ ١٣٦ حديث ٩).
(٣) سنن الدارقطنى (١/ ٤٤ حديث ٩) وأخرجه النسائى (٤٢٤٥: ٤٢٤٧).
(٤) سنن الدارقطنى (١/ ٤٤ حديث ١٠).

زال رسول الله ﷺ يقنت حتى فارق الدنيا. ثم قال: خالفه إبراهيم بن أبى حرة[١].

ثم رواه من طريق إبراهيم بن أبى حرة عن سعيد بن جبير قال: أشهد أنى سمعت ابن عباس يقول: إن القنوت فى صلاة الصبح بدعة[٢].

المثال الثالث: روى من طريق الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى قال: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكبًا، فنزلنا على قوم من العرب. وذكر حديث الرقية[٣]. ثم قال: خالفة شعبة[٤].

قلت: خالفه أيضًا أبو عوانة[٥] وهشيم[٦] جميعًا عن أبى بشر عن أبى المتوكل عن أبى سعيد. فجعلوه عن أبى المتوكل بدلاً من أبى نضرة وكلاهما من الثقات.

الحالة الرابعة: ذكر الاختلاف دون تخريج أو ترجيح.

المثال الأول: روى من طريق أبى أسامة عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الرحمن الأعرج عن أبى هريرة عن عائشة قالت: افتقدت النبى ﷺ ذات ليلة... الحديث ثم قال: تابعه عبدة بن سليمان عن عبيد الله، وخالفهم وهيب ومعتمر وابن نمير رووه عن عبيد الله وقالوا: عن الأعرج عن عائشة، ولم يذكروا أبا هريرة[٧].

المثال الثاني: روى من طريق مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن

---

(١) سنن الدارقطنى (٢/ ٤٢ حديث ٢٠).

(٢) سنن الدارقطنى (٢/ ٤٢ حديث ٢١).

(٣) سنن الدارقطنى (٣/ ٦٣، ٦٤حديث٢٤٣، ٢٤٤) وأخرجه الترمذى (٢٢٠٤) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢١٥٦).

(٤) سنن الدارقطنى (٣/ ٦٤ حديث ٢٤٥) وأخرجه البخارى (٥٧٣٦) ومسلم (٥٨٦٤).

(٥) البخارى (٢٢٧٦) ومسلم (٥٧٤٩).

(٦) مسلم (٥٨٦٣).

(٧) سنن الدارقطنى (١/ ١٤٣ حديث ٣٣) وأخرجه مسلم (١١١٨).

عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ عشرة من الفطرة... الحديث[١].

ثم قال: تفرد به مصعب بن شيبة، وخالفه أبو بشر وسليمان التيمى[٢] فروياه عن طلق بن حبيب قوله غير مرفوع[٣].

وقال فى العلل بعد ذكر رواية مصعب: وخالفه سليمان التيمى وأبو بشر جعفر بن إياس ... وهما أثبت من مصعب بن شيبة وأصح حديثًا[٤].

المثال الثالث: روى من طريق مسلم بن خالد الزنجى عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «البينة على من ادعى واليمين على من أنكر إلا فى القسامة».

ثم قال: خالفه عبد الرزاق وحجاج روياه عن ابن جريج عن عمرو مرسلاً[٥].

---

(١) سنن الدارقطنى (١/ ٩٤، ٩٥ حديث ١) وأخرجه مسلم (٦٢٧، ٦٢٨) وأبو داود (٥٣) والترمذى (٢٩٨٢) وقال هذا حديث حسن. والنسائى (٥٠٤٠) وابن ماجه (٢٩٣).

(٢) أخرجه النسائى (٥٠٤١، ٥٠٤٢) وقال: حديث سليمان التيمى وجعفر بن إياس أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث.

(٣) سنن الدارقطنى (١/ ٩٤، ٩٥ حديث ١) وأخرجه مسلم (٦٢٧، ٦٢٨) مرفوعًا، وأخرجه النسائى (٥٠٤١، ٥٠٤٢) موقوفًا من قول طلق. وقال: حديث سليمان التيمى وجعفر بن إياس أشبه بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث.

(٤) العلل (١٤/ ٨٩).

(٥) سنن الدارقطنى (٣/ ١١١ حديث ٩٩، ١٠٠)، (٤/ ٢١٨ حديث ٥٢) وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٨/ ١٢٣).